

Distr.
GENERAL

A/53/253
17 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة
أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تقرير الأمين العام

١ - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٤٦/٢٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٤، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة الواردة في مرفق ذلك القرار، وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، وطلبت إلى جميع الحكومات النظر في التوقيع والتصديق على الاتفاقية كمسألة ذات أولوية.

٢ - وقد فتح باب التوقيع على الاتفاقية في نيويورك في ٤ شباط/فبراير ١٩٨٥. ووفقا للمادة ٢٧ من الاتفاقية، بدأ نفاذها في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧، أي في اليوم الثلاثين بعد تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام.

٣ - وفي قرارها ٨٦/٥١، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، رحبت الجمعية العامة بتقرير لجنة مناهضة التعذيب^(١)؛ وحثت جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية على أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية؛ ودعت جميع الدول التي تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها، والدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدر بعد الإعلانات المنصوص عليها في المادتين ٢١ و ٢٢ من الاتفاقية، إلى النظر في الانضمام إلى الدول الأطراف التي فعلت ذلك والنظر في إمكانية سحب تحفظاتها فيما يتعلق بالمادة ٢٠؛ وحثت الدول الأطراف على الوفاء التام بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، بما في ذلك التزامها بتقديم تقارير بموجب المادة ١٩ من الاتفاقية بالنظر إلى العدد الكبير من التقارير التي لم تقدم؛ وشددت على ضرورة التبادل المنتظم للآراء بين لجنة مناهضة التعذيب، والمقرر الخاص المعني بموضوع التعذيب، والآليات والهيئات

الأخرى ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، بغية زيادة تعزيز فعاليتهم وتعاونهم بشأن المسائل المتعلقة بالتعذيب عن طريق جملة أمور منها زيادة التنسيق بينهم؛ وأثنت على مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان/ مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة لتقديمهما الدعم إلى الدول في إعداد التقارير الوطنية المقدمة إلى اللجنة؛ وحثت جميع الدول الأطراف على أن تأخذ في الاعتبار تماما الاستنتاجات والتوصيات التي تقدمها اللجنة بعد النظر في تقاريرها؛ وحثت جميع الدول الأطراف في الاتفاقية على أن تخطر الأمين العام، في أقرب وقت ممكن، بقبولها لتعديلات المادتين ١٧ و ١٨ من الاتفاقية^(٩)؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريراً عن حالة الاتفاقية.

٤ - وفي دورتها الرابعة والخمسين، اتخذت لجنة حقوق الإنسان في ١٧ نيسان/ أبريل ١٩٩٨، القرار ٣٨/١٩٩٨، الذي طلبت فيه إلى جميع الحكومات أن تنفذ بالكامل حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وحثت جميع الحكومات على العمل على تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا (A/CONF.157/23) تنفيذاً سريعاً وكاملاً، وخاصة الفرع باء - ٥ من الجزء الثاني المتعلق بالسلامة من التعذيب والذي يقرر أنه ينبغي للدول أن تلغي التشريعات التي تقضي إلى إفلات المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، مثل التعذيب، من العقاب، وأن تحاكمهم على هذه الانتهاكات، حتى توفر بذلك أساساً وطيداً لسيادة القانون؛ وذكّرت الحكومات بأن العقوبة البدنية قد تبلغ مبلغ العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بل التعذيب؛ وأكدت بوجه خاص أن كل ادعاءات التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ينبغي أن تبحثها السلطة الوطنية المختصة على وجه السرعة وبصورة محايدة، وأن الذين يشجعون مثل هذه الأعمال أو يأمرهم بها أو يسمحون بها أو يتركبونها يجب اعتبارهم مسؤولين ومعاقبتهم عقاباً شديداً، بمن فيهم الموظفون المسؤولون عن مكان الاحتجاز الذي تبين فيه حدوث الفعل المحظور، وأن النظم القانونية ينبغي أن تكفل إنصاف ضحايا هذه الأفعال، ومنحهم تعويضاً عادلاً وكافياً وإعادة تأهيلهم اجتماعياً وطبياً على النحو المناسب. كما ذكّرت اللجنة جميع الدول بأن الحبس الانفرادي الطويل قد يسهل ارتكاب التعذيب ويمكن أن يمثل بذاته معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة؛ وشددت على أن المادة ٤ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة تنص على وجوب اعتبار أفعال التعذيب جريمة في القوانين الجنائية المحلية وأن أفعال التعذيب المرتكبة أثناء النزاعات المسلحة تعتبر انتهاكاً خطيراً لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، يعرض مرتكبها للمقاضاة والمحاكمة؛ وشددت على التزام الدول الأطراف بموجب المادة ١٠ من الاتفاقية بضمان توفير التعليم والتدريب للعاملين الذين قد تكون لهم علاقة باحتجاز أو استجواب أو معاملة أي فرد معرض لأي شكل من أشكال القبض أو الاحتجاز أو السجن، وطلبت إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفقاً لولايتها المحددة في قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، أن توفر الخدمات الاستشارية في هذا الصدد بناءً على طلب الحكومات، وكذلك المساعدة الفنية في مجالات وضع وإنتاج وتوزيع مواد التعليم المناسبة لهذا الغرض. وأكدت اللجنة في هذا الصدد أن على الدول ألا تعاقب مثل هؤلاء العاملين على عدم إطاعة أوامر بارتكاب أفعال تعد تعذيباً أو معاملة أو عقوبة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة.

٥ - وحتى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨، كانت ١٠٥ دولة قد صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها. وبالإضافة إلى ذلك، كانت ١٣ دولة قد وقّعت على الاتفاقية. وترد قائمة الدول التي وقّعت أو صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها، فضلا عن تواريخ توقيعها وتصديقها أو انضمامها، في مرفق هذا التقرير.

٦ - وحتى التاريخ نفسه، أصدرت ٣٩ دولة طرفا في الاتفاقية، أي: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أسبانيا، استراليا، إكوادور، أوروغواي، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، بولندا، تركيا، توغو، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لختنشتاين، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، يوغوسلافيا، اليونان، الإعلانات التي تنص عليها المادتان ٢١ و ٢٢ من الاتفاقية. وبالإضافة إلى هذه الدول، أصدرت دولتان طرفان، هما المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، الإعلان المنصوص عليه في المادة ٢١ فقط، مما يجعل مجموع عدد الإعلانات الصادرة بموجب هذه المادة ٤١ إعلانا. وبموجب المادة ٢١، يجوز لدولة طرف في الاتفاقية أن تعلن في أي وقت أنها تعترف باختصاص لجنة مناهضة التعذيب في أن تتسلم بلاغات تفيد أن دولة طرفا تدعي بأن دولة طرفا أخرى لا تفي بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، وفي أن تنظر في تلك البلاغات. وبموجب المادة ٢٢، يجوز لأي دولة طرف في الاتفاقية أن تعلن في أي وقت أنها تعترف باختصاص اللجنة في تسلم ودراسة بلاغات واردة من أفراد، أو نيابة عن أفراد، يخضعون لولايتها القانونية، ويدعون أنهم ضحايا انتهاك دولة طرف لأحكام الاتفاقية.

٧ - وقد دخلت أحكام المادتين ٢١ و ٢٢ حيز النفاذ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧، وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢١ والفقرة ٨ من المادة ٢٢.

٨ - ودعا الأمين العام إلى عقد الاجتماع السادس للدول الأطراف في الاتفاقية، في مقر الأمم المتحدة في جنيف، في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، لانتخاب خمسة أعضاء للجنة مناهضة التعذيب بدلا من الأعضاء الذين تنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. ونتيجة للانتخاب، أصبحت عضوية اللجنة لعام ١٩٩٨ كالتالي:

السيد بيتر بيرنز (كندا)

السيد بوستيان م. زوبانتشيتش (سلوفينيا)

السيد بنت سورنسن (الدانمرك)

السيد أنتونيو سيلفا هنريكي غاسبار (البرتغال)

السيد أليخاندرو غونزاليس بوليتي (شيلي)

السيد جبريل كامارا (السنغال)

السيد أندرياس مافروماتيس (قبرص)

السيد سيد قاسم المصري (مصر)

السيد يو منغجيا (الصين)

السيد ألكسندر م. ياكوفليف (الاتحاد الروسي)

٩ - وعقدت لجنة مناهضة التعذيب دوراتها السابعة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين في مقر الأمم المتحدة بجنيف، في الفترات من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، ومن ٢٩ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ١٩٩٧، ومن ١٠ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، ومن ٤ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٨، على الترتيب. ووفقا للمادة ٢٤ من الاتفاقية، قدمت اللجنة تقاريرها السنوية^(٣)، التي تشمل أنشطتها في الدورات المشار إليها أعلاه، إلى الدول الأطراف وإلى الجمعية العامة في دورتيها الثانية والخمسين والثالثة والخمسين.

الحواشي

(١) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٤" (A/51/44).

(٢) اتخذه مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية يوم ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ وفقا للفقرة ١ من المادة ٢٩ من الاتفاقية (CAT/SP/SR.4) ووافقت عليه الجمعية العامة بقرارها ١١١/٤٧، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

(٣) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٤٤" (A/52/44)؛ والمرجع نفسه، "الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٤٤" (A/53/44).

المرفق

قائمة الدول التي وقعت على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب
المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو صدقت عليها
أو انضمت إليها حتى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ تسلم صك التصديق أو الانضمام
الاتحاد الروسي ^(ب)	١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥	٣ آذار/ مارس ١٩٨٧
إثيوبيا		١٤ آذار/ مارس ١٩٩٤ ^(ث)
أذربيجان		١٦ آب/ أغسطس ١٩٩٦ ^(ث)
الأرجنتين ^(ب)	٤ شباط/ فبراير ١٩٨٥	٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٦
الأردن		١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١ ^(ث)
أرمينيا		١٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣ ^(ث)
إسبانيا ^(ب)	٤ شباط/ فبراير ١٩٨٥	٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٧
استراليا	١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥	٨ آب/ أغسطس ١٩٨٩
استونيا		٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١ ^(ث)
إسرائيل	٢٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٦	٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١
أفغانستان	٤ شباط/ فبراير ١٩٨٥	١ نيسان/ أبريل ١٩٨٧
إكوادور	٤ شباط/ فبراير ١٩٨٥	٣٠ آذار/ مارس ١٩٨٨
ألبانيا		١١ أيار/ مايو ١٩٩٤ ^(ث)
ألمانيا	١٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٦	١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٠
أنتيغوا وبربودا		١٩ تموز/ يوليه ١٩٩٣ ^(ث)
إندونيسيا	٢٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٥	
أوروغواي ^(ب)	٤ شباط/ فبراير ١٩٨٥	٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٦
أوزبكستان		٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥ ^(ب)
أوغندا		٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٦ ^(ث)
أوكرانيا	٢٧ شباط/ فبراير ١٩٨٦	٢٤ شباط/ فبراير ١٩٨٧
أيرلندا	٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٢	

<u>الدولة</u>	<u>تاريخ التوقيع</u>	<u>تاريخ تسلم صك التصديق أو الانضمام</u>
أيسلندا	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	
إيطاليا ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩
باراغواي	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩	١٢ آذار/ مارس ١٩٩٠
البحرين		٦ آذار/ مارس ١٩٩٨ ^(ب)
البرازيل	٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩
البرتغال ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٩ شباط/فبراير ١٩٨٩
بلجيكا	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	
بلغاريا ^(ب)	١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦
بليز		١٧ آذار/ مارس ١٩٨٦ ^(ث)
بنما	٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٧
بنن		١٢ آذار/ مارس ١٩٩٢ ^(ث)
بوروندي		١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ^(ث)
البوسنة والهرسك		٦ آذار/ مارس ١٩٩٢ ^(ج)
بولندا ^(ب)	١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩
بوليفيا	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	
بيرو	٢٩ أيار/مايو ١٩٨٥	٧ تموز/يوليه ١٩٨٨
بيلاروس	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥	١٣ آذار/ مارس ١٩٨٧
تركيا ^(ب)	٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	٢ آب/أغسطس ١٩٨٨
تشاد		٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ^(ث)
توغو ^(ب)	٢٥ آذار/ مارس ١٩٨٧	١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧
تونس ^(ب)	٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٧	٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨
الجزائر ^(ث)	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥	١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩
الجمهورية العربية الليبية		١٦ أيار/ مايو ١٩٨٩ ^(ث)
الجمهورية التشيكية ^(ب)		١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ^(ج)
الجمهورية الدومينيكية	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	

<u>الدولة</u>	<u>تاريخ التوقيع</u>	<u>تاريخ تسلم صك التصديق أو الانضمام</u>
جمهورية كوريا		٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ^(١)
جنوب أفريقيا		٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣
جورجيا		٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ^(٢)
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ^(٣)
جمهورية مولدوفا		٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ^(٤)
الدانمرك ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢٧ أيار/مايو ١٩٨٧
الرأس الأخضر		٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ^(٥)
رومانيا		١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ^(٦)
زائير		١٨ آذار/مارس ١٩٩٦ ^(٧)
سري لانكا		٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ^(٨)
السلفادور		١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ ^(٩)
سلوفاكيا		٢٩ أيار/مايو ١٩٩٣ ^(١٠)
سلو فينيا ^(ب)		٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ^(١١)
السنغال	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢١ آب/أغسطس ١٩٨٦
السودان	٤ حزيران/يونيه ١٩٨٦	
السويد ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦
سويسرا ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦
سيراليون	١٨ آذار/مارس ١٩٨٥	
سيشيل		٥ أيار/مايو ١٩٩٢ ^(١٢)
شيلي	٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧	٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨
الصومال		٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ^(١٣)
الصين	١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦	٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨
طاجيكستان		١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ^(١٤)
غابون	٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	

<u>الدولة</u>	<u>تاريخ التوقيع</u>	<u>تاريخ تسلم صك التصديق أو الانضمام</u>
غامبيا	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ^(١)
غواتيمالا		
غيانا	٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨	١٩ أيار/ مايو ١٩٨٨
غينيا	٣٠ أيار/ مايو ١٩٨٦	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩
فرنسا ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	١٨ شباط/فبراير ١٩٨٦
الفلبين		١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ^(٢)
فنزويلا ^(ب)	١٥ شباط/فبراير ١٩٨٥	١٩ تموز/يوليه ١٩٩١
فنلندا ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩
قبرص ^(ب)	٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥	١٨ تموز/يوليه ١٩٩١
قيرغيزستان		٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ^(ب)
الكاميرون		١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ^(٣)
كرواتيا ^(ب)		٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ^(٤)
كمبوديا		١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ^(٥)
كندا ^(ب)	٢٣ آب/أغسطس ١٩٨٥	٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧
كوبا	٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	
كوت ديفوار		١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ^(٦)
كوستاريكا	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
كولومبيا	١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٥	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧
الكويت		٨ آذار/ مارس ١٩٩٦ ^(٧)
كينيا		٢١ شباط/فبراير ١٩٩٧ ^(ب)
لاتفيا		١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ^(٨)
لختنشتاين	٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
لكسمبرغ ^(ب)	٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧
ليتوانيا		١ شباط/فبراير ١٩٩٦ ^(٩)
مالطة ^(ب)		١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ^(١٠)

<u>الدولة</u>	<u>تاريخ التوقيع</u>	<u>تاريخ تسلم صك التصديق أو الانضمام</u>
مصر		٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ^(١)
المغرب	٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	
المكسيك	١٨ آذار/ مارس ١٩٨٥	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦
ملاوي		١١ حزيران/يونيه ١٩٩٦ ^(٢)
المملكة العربية السعودية		٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ^(ب)
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ^(د)	١٥ آذار/ مارس ١٩٨٥	٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨
موريشيوس		٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ ^(٣)
موناكو ^(ب)		٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ ^(٤)
ناميبيا		٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ^(٥)
النرويج ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٩ تموز/يوليه ١٩٨٦
النمسا ^(ب)	١٤ آذار/ مارس ١٩٨٥	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٧
نيبال		١٤ أيار/ مايو ١٩٩١ ^(٦)
نيجيريا	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨	
نيكاراغوا	١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٥	
نيوزيلندا ^(ب)	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦	١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩
الهند	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧	
هندوراس		٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ ^(ب)
هنغاريا ^(ب)	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦	١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٧
هولندا ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨
الولايات المتحدة الأمريكية ^(د)	١٨ نيسان/أبريل ١٩٨٨	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
اليمن		٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ^(٧)
يوغوسلافيا ^(ب)	١٨ نيسان/أبريل ١٩٨٩	١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
اليونان ^(ب)	٤ شباط/فبراير ١٩٨٥	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨

الحواشي

(أ) أصدرت الإعلان المنصوص عليه في المادتين ٢١ و ٢٢ من الاتفاقية.

(ب) انضمام.

(ج) خلافة.

(د) أصدرت الإعلان المنصوص عليه في المادة ٢١ من الاتفاقية.

— — — — —